

إن كل عملية يضمن فيها الربح على أي وضع هي عملية
ربوية محرمة بسبب ضمان الربح وتحديدته . . ولا مجال
للمباحلة في هذا ولا للمداورة !

« وأحل الله البيع وحرم الربا » . .

لأنشاء هذا العنصر من البيع ، ولأسباب أخرى كثيرة
تجعل عمليات التجارة في أصلها نافعة للحياة البشرية ؛ وعمليات
الربا في أصلها مفسدة للحياة البشرية ^(١) .

وقد عالج الإسلام الأوضاع التي كانت حاضرة في ذلك
الزمان معالجة واقعية ؛ دون أن يحدث هزة اقتصادية واجتماعية :
« فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره
إلى الله » . .

لقد جعل سريان نظامه منذ ابتداء تشريعه . فمن سمع
موعظة ربه فانتهى فلا يسترد منه ما سلف أن أخذه من الربا
وأمره فيه إلى الله ، يحكم فيه بما يراه . . وهذا التعبير يوحى
للقلب بأن النجاة من سالف هذا الإثم مرهونة بإرادة الله
ورحمته ، فيظل يتوجس من الأمر ؛ حتى يقول لنفسه : كفاني
هذا الرصيد من العمل السيئ ، ولعل الله أن يعفني من جرائمه
إذا أنا انتهيت وتبت . فلا أضيف إليه جديداً بعد ! . . وهكذا

١ - تراجع البحوث القيمة في هذه الموضوعات : للأستاذ المودودي
وقد سبقت الإشارة إليها .